A

الأمم المتحدة

الجمعيـــة العامـــة

Distr.
GENERAL

A/HRC/4/6
28 February 2007

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الرابعة
البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت

تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦ المعنون "مجلس حقوق الإنسان"

تقرير الخبيرة المستقلة المعنية بالتعاون التقني والخدمات الاستشارية في ليبيريا، السيدة شارلوت أباكا* **

* ترد المرفقات مقدمة باللغة التي قدمت بها فقط.

** تأخر تقديم هذا التقرير لكي يتضمن أحدث المعلومات.

(A) GE.07-11104 120407 130407

موجز

لقد اضطلعت الخبيرة المستقلة المعنية بالتعاون التقني والخدمات الاستشارية في ليبيريا ببعثتين إلى ليبيريا في عام ٢٠٠٦، من ٢٠ إلى ٢٦ شباط/فبراير ومن ١٣ إلى ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر في عام ٢٠٠٦. وقد شهد ذلك العام عدداً من التطورات الإيجابية، ولكن ما ينبغي توضيحه أيضاً هو أنه لم يجر خلال هذه الفترة التصدي لعدد من القضايا الحساسة في مجال حقوق الإنسان بشكل فعال، لا سيما تلك التي تمس أكثر الفئات تهميشاً وضعفاً في المجتمع.

بدأ عام ٢٠٠٦ بإصدار القانون المعدِّل بشأن الاغتصاب في كانون الثاني/يناير لمنح الضحايا حماية قانونية أكبر. ويعرّف القانون الاغتصاب تعريفاً أوسع نطاقاً، وينشئ جريمة الاغتصاب الجماعي، وينص أيضاً على أنه لا ينبغي الإفراج بكفالة عن الأشخاص المتهمين بارتكاب جريمة الاغتصاب من الدرجة الأولى. وعلى الرغم من أنه ينبغي مراجعة هذا القانون وتعديله، فإن ما يبعث على التشجيع هو أنه يجري في الوقت الحاضر وضع الإطار التشريعي الملائم. كما أن إصدار تشريع يحظر تشويه الأعضاء التناسلية للإناث يجب أن يكون واحدة من أولويات السلطات خلال العام القادم.

على أن فشل الشرطة الوطنية الليبيرية والمحاكم في تنفيذ هذا القانون البالغ الأهمية المتعلق بالجرائم الجنسية، قد حرم الضحايا، من نساء وفتيات ورجال وفتيان – من الحصول على الحماية أو على سبيل انتصاف فعال. كما أدى ذلك إلى تفشي ممارسة تصفية الحسابات خارج المحكمة بين الضحايا وآبائهم وبين مرتكبي الأفعال المزعومين خلال العام الماضي. وأدى عجز النظام القضائي المقترن بتردي الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية السائدة إلى نشوء هذه الظاهرة التي هي أساساً شكل من أشكال الإفلات من العقاب.

وكانت البداية الواعدة الأخرى في العام الماضي هي تشكيل لجنة الحقيقة والمصالحة في شباط/فبراير ٢٠٠٦ والاحتفال بافتتاحها في حزيران/يونيه. ومن المفترض أن تكون هذه اللجنة واحدة من الآليات الرئيسية لتضميد الجراح وتحقيق المصالحة الوطنية وقد بدأت نشاطها العام الأول بالفعل في تشرين الأول/أكتوبر بعملية تلقي البيانات. ودعمت حكومة ليبيريا هذه العملية في جميع مراحلها، كما قدمت لها مبالغ كبيرة.

ومع ذلك، رأت الخبيرة المستقلة أن لجنة الحقيقة والمصالحة، لم تكن وقت كتابة هذا التقرير، في وضع يسمح لها بعقد جلسات استماع عامة على النحو المقرر لأن الإجراءات الإدارية والتقنية الأساسية لم تكن قد حددت بعد. وينبغي إعادة النظر في سير عمل اللجنة واختصاصها باعتبار ذلك مسألة ملحة.

ومما يجعل الحياة اليومية لمواطني ليبيريا بمثابة صراع مستمر هو عدم احترام وحماية وإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في جميع أنحاء البلاد، لا سيما بالنسبة للعاملين في مزارع المطاط. وقد بذلت الحكومة جهوداً لإصلاح الخدمات الأساسية الدنيا في بعض أنحاء مونروفيا، ومن المشجع أن تركز استراتيجيات مكافحة الفساد الجاري تنفيذها على المبدأ الأساسي الذي يقضي بأن تحقيق التنمية المستدامة مرهون بالإدارة السليمة. ومن السابق تماماً للأوان إبداء تعليقات على نجاح أو فشل هذه الاستراتيجيات، لكن تنفيذ برنامج تقديم المساعدة في مجال الحكم وإدارة الاقتصاد الذي يستهدف تعزيز الإدارة المالية العامة، هو بداية واعدة. ويتطلب الأمر تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد تنفيذاً فعالاً بإنشاء لجنة تخول لها سلطات كبيرة لمكافحة الفساد.

الخلاصة

يواجـــه المجـــتمع الليبيري تحديات هائلة في مجال حقوق الإنسان على جميع الأصعدة: المدنية والسياسية والاقتصـــادية والاجتماعية والثقافية. وعلى الرغم من أن السلطات أبدت إرادة خيّرة لإحراز تقدم بشأن قضايا عديـــدة فإن بطء التقدم وقلة التنفيذ الفعال يعودان إلى عوامل عديدة منها الافتقار إلى القدرات والاختصاصات والأمـــوال. ويتعين على المجتمع الدولي مساعدة السلطات الوطنية ولكن يتعين على الحكومة أن تقوم بدور رائد باتخاذ تدابير ملموسة ومستهدفة.

وفيما يلي التوصيات الرئيسية المقدمة من الخبيرة المستقلة:

- ينـــبغي تعيين قضاة ومدعين عامين من خارج ليبيريا للعمل كمرشدين. وهذه خطوة ضرورية لمعالجة بعض أوجه القصور في إدارة العدالة؛

- ينـــبغي إصلاح وتعزيز كلية الحقوق في جامعة ليبيريا وتوفير منح دراسية لخريجي كلية الحقوق لمواصـــلة دراســـاتهم العليا في الولايات المتحدة الأمريكية. وبوجه خاص، ينبغي ممارسة التمييز الإيجابي لجذب عدد أكبر من الطالبات لممارسة مهنة المحاماة؛

- ينبغي للحكومة أن تقترح إدخال تعديل على الدستور حتى تصبح جميع المعاهدات الدولية جزءاً من القانون الداخلي؛

- ينبغي إلغاء التشريعات التمييزية والمهنية فوراً مثل "اللوائح المتعلقة بالمناطق الداخلية في ليبيريا".

المحتويات

	الفقـــرات	الصفحة
أولاً - التطورات التي حدثت منذ عام ٢٠٠٥	١-٨	٦
ألف- الحالة الأمنية	١-٢	٦
باء - لجنة الحقيقة والمصالحة	٣-٧	٦
جيم- اللجنة الوطنية المستقلة لحقوق الإنسان	٨	٧
ثانياً - الهيئة التشريعية	٩-١٠	٧
ثالثاً - الإصلاح القانوني وسيادة القانون	١١-١٨	٨
ألف- مراجعة التشريعات الوطنية	١١-١٢	٨
باء - نظام العدالة الليبيرية	١٣	٨
جيم- إنهاء الإفلات من العقاب عن الجرائم السابقة والراهنة	١٤-١٥	٨
دال - قانون الاغتصاب	١٦-١٨	٩
رابعاً - تعزيز وحماية حقوق الإنسان	١٩-٢٤	٩
ألف- حقوق الإنسان في مزارع المطاط	١٩-٢٠	٩
باء - حقوق الإنسان للمرأة	٢١-٢٢	١٠
جيم- حقوق الإنسان للأطفال	٢٣-٢٤	١٠
خامساً- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	٢٥-٣١	١٠
ألف- الحق في العمل وأجر منصف وتسديد منتظم للأجور	٢٦-٢٧	١١
باء - الحق في الصحة البدنية والنفسية	٢٨-٢٩	١١
جيم- الحق في التعليم	٣٠-٣١	١١
سادساً - الحلقات الدراسية التي تم تنظيمها	٣٢-٣٤	١٢

المحتويات (تابع)

	الفقـــرات	الصفحة
سابعاً - العقبات والشواغل.....	٣٥	١٢
ثامناً - الاستنتاجات.....	٣٦	١٣
تاسعاً - التوصيات.....	٣٧-٤٩	١٣

Annexes

I. List of interlocutors 16

II. Workshop attendance 21

III. Map of Liberia 23

أولاً – التطورات التي حدثت منذ عام ٢٠٠٥

ألف – الحالة الأمنية

١- كانت الحالة الأمنية قد تحسنت عموماً تحسناً كبيراً بحلول وقت تقديم التقرير الثاني للخبيرة المستقلة المعنية بالتعاون التقني والخدمات الاستشارية في ليبيريا (E/CN.4/2006/114)، فقد تم نشر أفراد الشرطة الوطنية الليبيرية ومراقبيها في جميع الأقاليم. واكتملت بذلك عملية إنشاء الإدارات المحلية. وهناك الآن محاكم دورية في جميع الأقاليم، علماً بأن عدم وجود محامي الدفاع في بعض الأقاليم يعيق سير عملها على النحو السليم.

٢- ومع ذلك، فإن ارتفاع حالات الاعتداء الجنسي في جميع أنحاء البلاد، يعكس ضعف الشرطة الوطنية الليبيرية وعدم قدرتها على الحفاظ بدرجة كافية على النظام في هذه المناطق، ويبين بوضوح أن الحاجة تدعو بإلحاح إلى تعزيز كفاءة وقدرة هذا الفرع من فروع قوات الأمن. فتوفير الأمن للمواطنين إنما هو التزام أساسي من التزامات الدولة وينبغي تقديم جميع أشكال المساعدة اللازمة لها لتمكينها من الوفاء بهذا الالتزام.

باء – لجنة الحقيقة والمصالحة

٣- تم النص على إنشاء لجنة الحقيقة والمصالحة في اتفاق السلام الشامل المبرم في أكرا في عام ٢٠٠٣. وتمت الموافقة على التشريع الوطني اللازم لإنشاء لجنة الحقيقة والمصالحة، أي قانون إنشاء لجنة الحقيقة والمصالحة في ليبيريا (قانون لجنة الحقيقة والمصالحة)، ووُقع عليه ليصبح قانوناً في حزيران/يونيه ٢٠٠٥. وبدأت عملية تعيين واختيار المفوضين الوطنيين التسعة في آب/أغسطس من ذلك العام وأنشئت اللجنة في شباط/فبراير ٢٠٠٦. واحتفل بافتتاحها في حزيران/يونيه ٢٠٠٦.

٤- وقد ترأست حكومة ليبيريا هذه العملية بتقديم ١,٤ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة في السنة الأولى (نسبة ١ في المائة من الميزانية الوطنية) إلى لجنة الحقيقة والمصالحة. وقدم المجتمع الدولي مبلغاً معادلاً لهذه المساهمة. وسيمثل التمويل التحدي الرئيسي الذي سيتعين مواجهته في السنوات المقبلة وسيكون تخصيص الأموال في الوقت المناسب أمراً حاسماً لتنفيذ الإجراءات بفعالية. ومن الأمور العاجلة تأسيس أمانة للجنة الحقيقة والمصالحة تأسيساً كاملاً حتى لا ينشغل المفوضون بالمسائل الإدارية وحتى يتسنى لهم التركيز على المسائل السياسية. كما ينبغي أن يؤدي المجتمع الدولي دوراً رئيسياً في تقديم المشورة التقنية والخبرة.

٥- وعلى أن ما يبعث على بالغ القلق هو انعدام التنسيق فيما يبدو داخل اللجنة فيما يتعلق بوضع البرامج والاضطلاع بالأنشطة. فإعداد البرامج والميزانية إعداداً جيداً وفي الوقت المناسب أمر من شأنه أن يؤثر على استعداد الجهات المانحة لتقديم الأموال في المستقبل. وتؤدي الخلافات بين المفوضين أنفسهم وكذلك مع أعضاء اللجنة الدولية للمشورة التقنية إلى عدم تنفيذ القانون المتعلق بلجنة الحقيقة والمصالحة تنفيذاً كاملاً. كما أدى ذلك إلى عدم معالجة بعض القضايا البالغة الأهمية مثل توعية الجمهور العام ومنظمات المجتمع المدني. وجهود التوعية التي تبذلها اللجنة لتقديم وشرح عملها للجمهور هو الذي سيحدد النتائج التي ستحققها وحصولها على دعم المجتمع المدني النشط والفعال وبإمكان هذه المنظمات أن تسهم مساهمة كبيرة في عمل اللجنة مع الاحتفاظ باستقلالها. ويتعين على هذه المنظمات أيضاً أن ترصد أنشطة اللجنة وأن تقدم معلومات صادقة عن التقدم المحرز.

٦- وهـــناك أيضاً حاجة ملحة لإنشاء نظام لإدارة المعلومات لتخزين وتحليل البيانات وغيرها من المعلومات الـــواردة في إطار عملية تلقي البيانات التي شُرع في تنفيذها في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦. وانتقد المتحدثون بشدة بعض جوانب عملية تلقي البيانات. فأشير بوضوح إلى أنه ليست هناك أية آلية لضمان السرية ولا وسائل لحماية الضحايا ومرتكبي الأفعال والأشخاص الذين يتلقون البيانات. وأعرب عدد من المتحدثين عن شكوكهم في فعالية عملية فحص السجلات. وتم التشديد على ضرورة إدماج المنظور الجنساني في هذه الممارسة لتيسير مشاركة المرأة وتشجيعها على الإدلاء بشهادات.

٧- وينبغي التصدي لهذه الحالة على وجه السرعة لأن بإمكان لجنة فعالة للحقيقة والمصالحة أن تؤدي دوراً مركزياً في هذه المرحلة الانتقالية وفي جهود المصالحة الجاري بذلها حالياً في ليبيريا. ومن شأن تحديد اختصاصات واضحة لأعضاء لجنة الحقيقة والمصالحة إلى جانب إنشاء أمانة فعالة أن يسهم في تشغيل هذه المؤسسة بصورة فعالة وناجعة.

جيم - اللجنة الوطنية المستقلة لحقوق الإنسان

٨- بـــدأ ســـريان القانون الذي تم بموجبه إنشاء هذه الهيئة في آذار/مارس ٢٠٠٥، وهو القانون الذي تمت صياغته بعد إجراء مشاورات على صعيد البلاد وبالدعم التقني الذي قدمته بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا. وستخول هـــذه الهيئة ولاية واسعة تشمل تقديم توصيات إلى الحكومة بشأن الحالة السائدة في مجال حقوق الإنسان. ومن الأهمية بمكان تعيين مفوضين يتحلون بالنزاهة والخبرة والمهارة لخدمة هذه الهيئة. ويؤمل أن تنتهي عملية الاختيار هذه في أقرب وقت ممكن وأن تراعى الخبرة المكتسبة من إنشاء لجنة الحقيقة والمصالحة. ووقت كتابة هذا التقرير، كانت هيئة الترشيح قد قدمت إلى الرئيس قائمة بأسماء ١١ شخصاً مؤهلين للتعيين.

ثانياً - الهيئة التشريعية

٩- اعترف رؤساء اللجان الفرعية البرلمانية بأن ليس لديهم علم ومعرفة بعملية لجنة الحقيقة والمصالحة وبأنهم يرحبون بتنظيم حلقة عمل عن لجنة الحقيقة والمصالحة وحريصون كبرلمانيين على احترام أحكام القانون. وبإمكانهم أيضـــاً أداء دور هام في نشر المعلومات على دوائرهم الانتخابية. ومن الأمور المثيرة للقلق ما أحرزته لجنة الحقيقة والمصالحة من تقدم حتى الآن حيث كان من المقرر أن تنتهي من عملية تلقي البيانات في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧. وتم التشديد على ضرورة تقييم الدور الدولي أيضاً في النـــزاع لفهم الأحداث فهماً كاملاً.

١٠- وفـــيما يتعلق بإعمال قانون الاغتصاب، فقد أُشير إلى أن ما يمكن أن يعوق تنفيذه هو قلة عدد المحامين، وبـــالذات قلة عدد المدعين العامين. وأُثيرت إمكانية تعيين محامين من القطاع الخاص لإجراء المحاكمات، باعتبار ذلك تدبيراً موقتاً. ووافق البرلمانيون على أنه يتعين عليهم الإشراف على هذه القضية بشكل محدد وسيعمدون إلى انـــتهاج نهج أكثر فعالية. وتتخذ الهيئة التشريعية أيضاً خطوات للانضمام إلى الاتحاد البرلماني الدولي الذي تعتبره محفلاً هاماً لتعزيز قدرتها ومهنتها.

ثالثاً – الإصلاح القانوني وسيادة القانون

ألف – مراجعة التشريعات الوطنية

١١- أفـــاد وزير العدل بأن مشروع القانون المتعلق بإنشاء لجنة لإصلاح القوانين معروض على البرلمان ومن المقرر النظر فيه في أوائل عام ٢٠٠٧. وقد كان إنشاء هذه الهيئة جزءاً من خطة عمل الحكومة التي مدتها ١٥٠ يوماً وتم إنشاء فرقة عمل لهذا الغرض.

١٢- ولذلك ينبغي إجراء مراجعة شاملة لكل من الدستور والتشريعات الوطنية لضمان احترام أحكام القانون الـــدولي لحقـــوق الإنسان. وسيتيسر هذا العمل بالمراجعة القانونية التي انتهى منها مؤخراً قسم حقوق الإنسان والحماية التابع لبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا.

باء – نظام العدالة الليبيرية

١٣- يكفل القانون الجديد المتعلق باستقلال السلطة القضائية استقلال هذه السلطة إلى حد ما. وسيتاح التمويل الآن عـــلى أساس ربع سنوي. ولا تزال الادعاءات المتكررة المتعلقة بفساد السلطة القضائية تقوض مصداقية هذه الدائرة الحكومية. هذا فضلاً عن أن إهمال موظفي القضاء في أداء مهامهم قد أسفر عن عدم النظر في الدعاوى. ومن شأن تعيين قاضي محكمة عليا لرئاسة لجنة سلوك تبت في المسائل التأديبية أن يسهم أيضاً إلى حد ما في إنفاذ مدونة قواعد السلوك. وتنص المادة ٧١ من الدستور على أنه يجوز عزل القضاة من مناصبهم في حالة إدانتهم من قبل الهيئة القضائية على أساس سوء تصرف يتم إثباته أو إخلال جسيم بالواجب. ويجدر دعم الخطوات التي اتخذها رئيس القضاة في الآونة الأخيرة لرفع مستوى الاحتراف المهني ونوعية عمل السلطة القضائية.

جيم – إنهاء الإفلات من العقاب عن الجرائم السابقة والراهنة

١٤- إن النظام القضائي الجنائي الليبيري ليس في وضع يسمح لـــه بمواجهة الانتهاكات والتجاوزات المستمرة لحقوق الإنسان للأسباب العديدة المشار إليها أعلاه. ويصدق ذلك بصفة خاصة على مجال العنف القائم على نوع الجـــنس والآخذ في الزيادة على ما يبدو. وقد تردد موضوع سوء سلوك رجال الشرطة لدى اضطلاعهم بمهامهم عـــدة مرات في المناقشات التي دارت مع الجهات الفاعلة المحلية. فسوء معاملة المعتقلين والمحتجزين تبين بوضوح ضرورة تنظيم عدد أكبر من الدورات التدريبية على مدونة قواعد السلوك وقواعد استخدام القوة.

١٥- وأُحرز بعض التقدم في إعادة تشكيل وتعزيز قوات الشرطة الليبيرية حيث تخرج ٢ ٢١٤ ضابطاً الآن من أكاديمـــية الشرطة في مونروفيا ولا يزال الهدف يتمثل في تخريج ٣ ٥٠٠ ضابط مدرب بحلول تموز/يوليه ٢٠٠٧. ومع ذلك، لا تزال هناك تحديات كبيرة لتكوين قوات شرطة وطنية ليبيرية فعالة أساساً في مجال اللوجستيات. ومن الجوانـــب الأساسية الواجب التصدي لها ضرورة إنشاء نظام للاتصالات وزيادة القدرة على التنقل. وأية عملية لإعـــادة تشكيل وتعزيز قوات الشرطة الوطنية الليبيرية يجب أن تقترن بحدوث تحسن مقابل لها في أداء سير عمل السلطة القضائية. فعدم تحسن سير عمل هذه السلطة سيسيء إلى الضباط الجدد وسيقلل إلى حد كبير من فعاليتهم لمكافحة الجرائم.

دال – قانون الاغتصاب

١٦- دخل القانون المعدَّل بشأن الاغتصاب (قانون لتعديل القانون الجنائي الجديد، الفصل ١٤، المادتان ١٤٧٠-١٤٧١، وللنص على جريمة الاغتصاب الجماعي)، الذي شاركت في صياغته منظمات غير حكومية دولية ووكالات الأمم المتحدة سعياً لضمان احترام المعايير الدولية، حيز النفاذ في ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦. ومع ذلك، فقد أدى ضعف الهيئة القضائية وعدم علم الجمهور به إلى التراخي في تنفيذ هذا القانون البالغ الأهمية تنفيذاً كافياً. وعلى الرغم من أن القانون ينص على فرض عقوبات أشد على جريمة الاغتصاب ويتضمن تحديداً جريمة الاغتصاب الجماعي، فهناك تقارير تشير إلى أن الإثباتات الواضحة ترفض في المحاكم وأن أحكام القانون لا تحترم.

١٧- وما يثير القلق بوجه خاص ارتفاع عدد حالات تصفية الحسابات خارج المحكمة التي أُبلغ عن حدوثها في هذه القضايا. ولئن كان للاعتبارات الاجتماعية – الاقتصادية دور في هذا القرار، فإن ما يعزز هذا الاتجاه هو تأخر النظر في الدعاوى وعدم تنفيذ القانون تنفيذاً كافياً على النحو المشار إليه أعلاه. وقد أكد رئيس القضاة للخبيرة المستقلة أن يتخذ جميع التدابير لضمان عدم حدوث حالات التأخير هذه التي لا مبرر لها في هذه القضايا. وستتولى الآن محكمة النظر في هذه الدعاوى.

١٨- ومن العيوب البارزة في القانون الجديد أنه لا يتصدى للاغتصاب الذي يرتكبه الأحداث ويُؤمل أن تعيد لجنة إصلاح القانون النظر فيه.

رابعاً – تعزيز وحماية حقوق الإنسان

ألف – حقوق الإنسان في مزارع المطاط

١٩- زارت الخبيرة المستقلة مزرعة غوثري التي استعادت ملكيتها حكومة ليبيريا في ١٥ آب/أغسطس ٢٠٠٦. وقد تم تشكيل فرقة مؤقتة لإدارة المزرعة وتأسست تدريجياً عملية شراء رسمي . وتم استخدام ١ ٥٠٠ عامل منهم العديد من المقاتلين السابقين. ويتم إمداد المزرعة بالمرافق الاجتماعية الأساسية، لا سيما المستشفيات والمدارس والماء الصالح للشرب. وقد تيسّر إصلاح هذه المرافق الاجتماعية للمجتمع المحلي لتحسين الحالة الأمنية إلى حد كبير، وتقوم ١٢ وحدة من وحدات الشرطة الوطنية الليبيرية بمراقبتها هي و٩٢ قوة من قوات بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا. وهناك قرابة ٣٦ ٠٠٠ فرد في المزرعة، وقامت بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا بتيسير العودة الطوعية لأُسر المقاتلين السابقين إلى أقاليمهم الأصلية وقت الاستيلاء على المزرعة.

٢٠- وتمثل مزارع المطاط مصدر ثروة رئيسياً للاقتصاد الليبيري ويقدَّر أن مزرعة غوثري وحدها حققت مكاسب بلغت ٩٠٨ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة في الفترة بين كانون الثاني/يناير وحزيران/يونيه ٢٠٠٥. وينبغي مواصلة مراقبة الأوضاع في هذه المزرعة. ولا تزال هناك شواغل خطيرة فيما يتعلق بحماية حقوق الإنسان فيما تبقى من المزارع الرئيسية – فايرستون والشركة الزراعية الليبيرية وسلالا وكافيبا وكوكوبا وسينوي. وينبغي تنفيذ توصيات فرقة العمل المعنية بمزارع المطاط باعتبار ذلك مسألة ملحة لأنه ينبغي معالجة ظروف العيش والعمل السيئة في هذه المزارع وإعادة سيادة القانون.

باء – حقوق الإنسان للمرأة

٢١- من الأمور المثيرة لبالغ القلق عدد حالات الانتهاك القائم على نوع الجنس واقتران ذلك بعدم تنفيذ القوانين السارية. فلا تتم معالجة العنف المترلي والممارسات التقليدية الضارة كما أن عدم تنفيذ قانون الاغتصاب المشار إليه أعلاه يعني أن التمييز ضد المرأة لا يزال مستشرياً. وغالباً ما يؤدي عدم توفير سبل انتصاف إلى الممارسة المؤسفة المتمثلة في تصفية الحسابات خارج إطار المحاكم في قضايا الاغتصاب. وتجري رابطة المحاميات التي هي المنظمة غير الحكومية الوحيدة التي تقوم بتوفير المشورة وتمثيل النساء والأطفال مجاناً، تقييماً لتنفيذ قانون الاغتصاب، ومن المقرر أن يتاح هذا التقييم العام القادم. وحتى يومنا هذا، تركّز عمل الرابطة إلى حد بعيد في مونروفيا، ويؤمل أن تقدم هذه الرابطة مساعدتها الضرورية للغاية، قريباً، في المناطق الداخلية من البلاد.

٢٢- ومما يشكل مع ذلك تطوراً إيجابياً هو إنشاء وحدة معنية بالمرأة والطفل في مخافر الشرطة. وهذه الوحدة قائمة فقط في ثلاثة أقاليم وقد أبديت النية لإنشاء وحدات كهذه في جميع أنحاء البلاد. ويتم إنشاء هذه الوحدة حالياً بشكل أوتوماتيكي في المخافر التي يتم تجديدها أو بناؤها. وتقدم منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) التدريب للعاملين على الرغم من وجود صعوبات في هذا المجال. وقد تم وقف نشاط العديد من الموظفين الذين تلقوا التدريب وفي إطار عملية خفض عدد العاملين في حين أن هياكل القيادة والرقابة ضعيفة في كثير من المخافر.

جيم – حقوق الإنسان للأطفال

٢٣- إن التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية المتعلقة بمناهضة أسوأ أشكال عمل الأطفال لعام ١٩٩٩ (الاتفاقية رقم ١٨٢) يحتم على ليبيريا اتخاذ خطوات للقضاء على هذه الممارسات. وأكدت وزارة العمل أنه يجري صياغة تشريع لإنفاذ هذه الأحكام في القانون الداخلي. والأمل معقود على تسوية هذه الحالة التي يتم فيها استخدام الأطفال بالمئات في جميع أنحاء البلاد في مقالع الأحجار وأنشطة سحق الأحجار ونقلها. كما أن الفقر يجبر الأطفال الذين يبيعون السلع في الأسواق لمساعدة آبائهم، على الانخراط في أعمال الجنس لأغراض تجارية للحصول على ما يكمل دخلهم.

٢٤- ويبيِّن تقييم أجري لإعادة إدماج المقاتلين السابقين أن عملية استيعاب الأطفال الجنود كانت ناجحة حيث لم تحتفظ إلا نسبة ٥ في المائة منهم باتصالاتهم بقادتهم السابقين. وفضلاً عن ذلك، فإن نسبة ٧٠ في المائة من أولئك الأطفال قد التحقوا بالمدارس الآن.

خامساً – الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٢٥- إن إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية إعمالاً تدريجياً على نحو ما ينص عليه العهد الدولي، الذي صادقت عليه ليبيريا ودخل حيز التنفيذ في عام ٢٠٠٤، لا يزال يثير تحديات هائلة. فالافتقار إلى الهياكل الأساسية والموارد لتنفيذ المشاريع يشكل مصدر قلق بالغاً. ومن مصادر القلق الأخرى الديون الليبيرية المشلّة التي هي أعلى ديون للفرد الواحد في العالم. وينبغي إيلاء الاعتبار الواجب لوضع برنامج تخفيف الديون لتحرير ليبيريا من التحرر من الديون المتراكمة.

ألف – الحق في العمل وأجر منصف وتسديد منتظَم للأجور

٢٦- إن التزام وزارة العمل بتنفيذ برنامج شامل لإصلاح نظام العمل ومواصلة عملية المشاورات مع أصحاب المصالح إنما هو تطور مشجع. وإقامة حوار اجتماعي فيما بين العاملين والمدراء والحكومة وقيام الحكومة بدعوة اتحاد العمال للمشاركة بصفة مراقب في المجلس المعني بالحد الأدنى للأجر تمثل تطوراً إيجابياً. ويتم الآن دفع مرتبات الموظفين الحكوميين بانتظام أكثر عن ذي قبل، ويتوجه بالفعل أمين الصندوق الآن إلى الأقاليم لدفع مرتبات العمال المحليين.

٢٧- ومع ذلك، فإن الوضع العام يبعث على القلق لوجود نسبة ٨٠ في المائة من العاطلين عن العمل ولأن عدم دفع المرتبات في القطاع الخاص لا يزال يشكل مشكلة. وتعتزم وزارة العمل إنشاء ٠٠٠ ١٢ وظيفة إضافية بحلول آذار/مارس ٢٠٠٧ وذلك بالدرجة الأولى في قطاع الزراعة وهناك حاجة ماسة للتركيز على الصناعات الكثيفة الاعتماد على اليد العاملة.

باء – الحق في الصحة البدنية والنفسية

٢٨- من الأمور المثيرة لبالغ القلق تعدد دور الأيتام القائمة بشكل غير قانوني والتي تتولى جهات خاصة إدارتها. وقد أتاح النظام حتى الآن استغلال الأطفال والأسر. ويشكل مشروع المعايير الدنيا لتشغيل دور الأيتام في ليبيريا، الذي أصدرته وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية، بعد عملية تشاور شاركت فيها فرقة عمل شبكة حماية الطفل، خطوة أساسية إلى الأمام، ويلزم الآن اعتماد هذه المبادئ التوجيهية على وجه السرعة. وقد أعدت الوزارة بالتنسيق مع شبكة حماية الطفل، قائمة بأسماء أكثر من ٦٠ داراً للأيتام لإغلاقها ويتم اتخاذ الترتيبات لإيداع أولئك الأطفال الذين لا يمكن معرفة أماكن وجود آبائهم والذين يستحيل في حالتهم إعادة شملهم بأسرهم. وأبلغت وزيرة الرعاية الاجتماعية بأن أية عملية تتعلق بإغلاق دار للأيتام يجب أن تتم بالتنسيق الدقيق مع وزارة العدل، بسبب فشل المحاولات السابقة بعد الطعن فيها قانوناً. وقد أصبحت المسألة مسألة سياسية تماماً، وطلبت السلطة القضائية عدة مرات من مكتب الوزيرة الحصول على إيضاحات بشأن إغلاق دور أيتام محددة. وأكدت الوزيرة لنا مع ذلك أن إغلاق دور أيتام أخرى سيبدأ بمجرد الانتهاء من الإجراءات. وقد تم تقديم وصف إلى الوزيرة عن زيارة إحدى دور الأيتام هذه غير القانونية التي تأوي ٦١ طفلاً في ظروف غير مؤاتية ودون المعايير تماماً.

٢٩- وفيما يتعلق بنظام الصحة العام، فقد أفادت التقارير بأنه لم يتم تحقيق أي تقدم بشأن وفيات الأمهات والرضع منذ آخر تقرير قدم. والواقع أن معدلات الإصابة بالسل ترتفع ويحتمل تماماً أن تكون هناك صلة بين تطور هذه الحالة وبين حالات الإصابة بمتلازمة نقص المناعة البشري/الإيدز. وتفيد تقارير الوزارة أن عملية التثقيف في مجال متلازمة نقص المناعة البشري كانت في الواقع عشوائية حتى يومنا هذا وتم الترحيب بحرارة باقتراح تقديم التمويل في إطار الصندوق العالمي الذي تمت الموافقة عليه في الآونة الأخيرة.

جيم – الحق في التعليم

٣٠- حاولت الحكومة توفير التعليم الابتدائي مجاناً خلال هذه السنة الدراسية. وقد لا يعد بإمكان مدراء المدارس فرض رسوم مدرسية ولكن لا بد من تنظيم حملة لتوعية الآباء بالنظام الجديد. وقد وفرت وزارة التعليم القرطاسية ولكن ما أثار قدراً من القلق أن الدولة لم توفر الأموال اللازمة لشراء المواد المدرسية وصيانة المدارس.

والدولة بحاجة إلى مساعدة مالية كبيرة في هذا المجال. وقد تقرر عدم المطالبة بجعل التعليم الابتدائي إلزامياً في هذه المرحلة لعدم توفر الهياكل الأساسية اللازمة والعدد الكافي من المدارس.

٣١- وصدرت لأول مرة في عام ٢٠٠٥ سياسة وطنية بشأن تعليم الفتاة، وهي سياسة تعترف بضرورة وضع تدابير مستدامة لمعالجة التفاوت القائم بين الجنسين في قطاع التعليم. وتعترف وزارة التعليم بالحاجة إلى وضع تدابير فعالة للتعجيل بإدخال الفتيات في النظام التعليمي. وفضلاً عن ذلك، هناك ثلاث هيئات تنظيمية لتنفيذ سياسات التعليم هذه على المستوى المحلي. ومع ذلك، كان التقدم بطيئاً بسبب المواقف الثقافية/التقليدية وقلة الموارد داخل الوزارة.

سادساً - الحلقات الدراسية التي تم تنظيمها

٣٢- لقد نُوقشت المسألة المتعلقة بمتابعة التقرير الأخيرة (E/CN.4/2006/114) في حلقة عمل نظمتها بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦. وتناولت المناقشة بعد ذلك بقدر من التفصيل مسألة العنف القائم على أساس الجنس، لا سيما حالة تنفيذ القانون المعدّل بشأن الاغتصاب. وقامت فرقة العمل الوطنية المعنية بالعنف القائم على أساس الجنس، والتي تضم ممثلين عن الوزارات المختصة، والأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الحكومية، بوضع خطة عمل لتعزيز التوعية وتنفيذ إجراءات استراتيجية لمنع حدوث هذا العنف ودعم الضحايا. ومما اعتبر بمثابة أولوية إنشاء دور آمنة لضحايا هذا العنف إلى جانب تقديم الدعم النفسي الذي تشتد الحاجة إليه.

٣٣- وعلى الرغم من أن القانون الجديد المتعلق بالاغتصاب ينص على زيادة الحماية، لا سيما على تعريف الاغتصاب تعريفاً أوسع نطاقاً، وعلى رفع السن المحددة في حالة اغتصاب من هم دون السن القانونية وعلى إنشاء جريمة الاغتصاب الجماعي فقد تم الإعراب عن عدد من الشواغل. فالتراخي في تنفيذ القانون وتسجيل حالة إدانة واحدة وقت كتابة هذا التقرير، إنما يدلان على أن الحاجة تدعو بوضوح إلى تدريب المحققين والمدعين العامين والقضاة بفعالية أكبر. وقد ورد ذكر ظاهرة تصفية الحسابات خارج المحاكم، كمثال على جو الإفلات من العقاب. ومن الأمور الملحة إعادة النظر في التشريع لمعالجة قضايا حساسة مثل ارتكاب الأحداث جريمة الاغتصاب وجعل مسألة تصفية الحسابات خارج المحاكم مسألة غير قانونية.

٣٤- وأعرب المجتمع المدني والمسؤولون الحكوميون عن بالغ قلقهم إزاء مسؤولية بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا في حالات يُزعم فيها قيام أفراد البعثة بعمليات اغتصاب أو اعتداء جنسي. وتتقبل السلطات المحلية أن هؤلاء الأفراد لا يخضعون للولاية القضائية الوطنية ولكن عدم تقديم أية معلومات عن متابعة عمليات التحقيق في هذه الحالات أو اتخاذ إجراءات بشأنها كانت مسألة أثارها عدد من المتحدثين. وطرحت حجة مؤداها أن هذه الأمور تستحق التوضيح لأن هناك حاجة لأن يرى الناس أن العدالة قد تحققت وأن بالإمكان مساءلة الجميع.

سابعاً - العقبات والشواغل

٣٥- إذا أريد للجنة الحقيقة والمصالحة أن تواصل عملها وأن تضطلع به بفعالية، فلا بد من زيادة أنشطتها على عدة جبهات. ويلزم إنشاء أمانة فعّالة وتقديم وثيقة استراتيجية إلى المانحين (مقابل التماس التمويل لأنشطة مخصصة) لكسب ثقة مجتمع المانحين. و سيكون التمويل مسألة حساسة لبقاء لجنة الحقيقة والمصالحة وينبغي اتخاذ خطوات علاجية فوراً.

ثامناً – الاستنتاجات

٣٦- لقد سَلط هذا التقرير الضوء على التطورات الإيجابية والمجالات التي تبعث على القلق. وهذه هي السنة الأولى في حياة الحكومة المنتخبة حديثاً ولا بد للمجتمع الدولي أن يدعم البرنامج الإصلاحي الطموح الذي يتناول جميع المجالات المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والمدنية والسياسية. وقد أشارت السلطات بوضوح إلى أن عمل لجنة الحقيقة والمصالحة يشكل ضرورة حتمية في نظرها خلال هذه السنوات الأولى. وتحترم الجهات الفاعلة الوطنية والدولية استقلال المؤسسة في عملها ولكن ما ينبغي تذكره على الدوام هو أن عملية المصالحة تعود إلى شعب ليبيريا. والمصالحة عملية ومن الضروري إنشاء المؤسسات الرئيسية للهيئة القضائية لتهيئة الظروف الكفيلة بمنع اندلاع المنازعات من جديد. وينبغي الوفاء أيضاً بالالتزام القانوني الذي يقع على عاتق المجتمع الدولي للمساعدة في إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، لا سيما ببذل الجهود للحد من الفقر، وذلك من خلال تنفيذ تدابير مقصودة وملموسة ومستهدفة من جانب السلطات الوطنية في مجالات رئيسية منها السكن والغذاء والصحة والتعليم والعمل. ولن يتحقق ذلك بين عشية وضحاها. ويتم الترحيب بالجهود المبذولة لإعادة توجيه الأموال التي يمكن توفيرها نتيجة القضاء على الفساد ولكن المعركة ستكون طويلة وشاقة ولن يكفي حظر الفساد وإنما ينبغي أن يتم تنفيذ ذلك في الواقع العملي. ولن يتسنى مواجهة هذه التحديات الهائلة التي يتعرض لها مجتمع ليبيريا إلا بالتعاون في العمل.

تاسعاً – التوصيات

٣٧- تقدم الخبيرة المستقلة التوصيات الواردة في الفقرات التالية، إلى حكومة ليبيريا، ومجتمع المانحين ومكتب المفوضة السامية لحقوق الإنسان:

٣٨- ومن الأمور الأساسية دعم النظام القضائي لتعزيز وحماية حقوق الإنسان ووضع حد للإفلات من العقاب. وفي هذا الصدد، لا تزال التوصية السابقة بتعيين قضاة ومدعين عامين من خارج ليبيريا بمن فيهم مرشدون، وثيقة الصلة بالموضوع. ويتعين على المفوضية السامية لحقوق الإنسان، والاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، والاتحاد الأوروبي، ووكالات الأمم المتحدة، وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا مواصلة محادثاتها مع الحكومة ورئيس القضاة وجميع أصحاب المصالح للعمل من أجل تنفيذ هذه التوصية.

٣٩- والتوصية السابقة التي قدمت إلى حكومة الولايات المتحدة الأمريكية لمنح الزمالات الدراسية لليبيريين المؤهلين لدراسة الحقوق ومواصلة الدراسات العليا لها صلة بالموضوع. وفي هذا الصدد، فإن العمل الإيجابي، الوارد في الفقرة ١ من المادة ٤ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، يجب أن ينفذ في ليبيريا لجذب عدد أكبر من النساء لممارسة مهنة المحاماة. وفي الوقت نفسه، يُطلب إلى المجتمع الدولي تقديم المساعدة لتحسين مستوى كليات الحقوق في الجامعات في ليبيريا.

٤٠- وينبغي للمفوضية السامية لحقوق الإنسان أن توفر مزيداً من الأموال من خلال خدمات التعاون التقني لإعادة إنشاء وحدة حقوق الإنسان في وزارة العدل.

٤١- وينبغي للمفوضية السامية لحقوق الإنسان تقديم المزيد من الأموال لتنظيم حلقات عمل عن الصكوك الدولية لحقوق الإنسان لصالح الهيئة التشريعية والخدمات القانونية وجميع الوكالات المعنية بإعمال القانون.

٤٢- وينبغي للمفوضية السامية لحقوق الإنسان ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية تقديم الدعم لوحدة المرأة والطفل في البرنامج الوطني لليبيريا.

٤٣- وينبغي للمفوضية السامية لحقوق الإنسان أن تقدم الأموال لتمكين الوزارات المختصة ومنظمات المجتمع المدني المعنية من الوفاء بالتزام ليبيريا كدولة طرف بالإبلاغ عن المعاهدات التي صدقت عليها.

٤٤- وينبغي لحكومة ليبيريا والمفوضية السامية لحقوق الإنسان والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والاتحاد الأفريقي وأصحاب المصالح الآخرين النظر جدياً في تقديم جميع أشكال المساعدة الممكنة لتنفيذ قانون لجنة الحقيقة والمصالحة على النحو السليم.

٤٥- وينبغي لجميع أصحاب المصالح الذين تعلموا من الدرس الذي تمثل في ضعف أداء لجان الحقيقة والمصالحة، التعجيل بعملية إنشاء لجنة مستقلة لحقوق الإنسان.

٤٦- وينبغي للمفوضية السامية لحقوق الإنسان ومجتمع المانحين مساعدة حكومة ليبيريا في إنشاء بعثة في جنيف.

٤٧- وينبغي لحكومة ليبيريا النظر في اقتراح تعديل الدستور لتصبح جميع المعاهدات الدولية جزءاً من القانون الداخلي، أي الانتقال من نظام ثنائي إلى نظام أحادي.

٤٨- وينبغي للهيئة التشريعية إلغاء التشريعات التمييزية والمهنية فوراً مثل "اللوائح المتعلقة بالمناطق الداخلية في ليبيريا".

التعهدات/الاقتراحات

٤٩- وختاماً، تتضمن الالتزامات والاقتراحات التي قدمتها الخبيرة المستقلة ما يلي:

- ستتخذ الخبيرة المستقلة إجراءات مع السلطات السويسرية فيما يتعلق بإنشاء بعثة ليبيرية في جنيف وستطلب المشورة من بلدان أخرى تكون على استعداد لدعم إنشاء هذا الكيان؛

- ستتخذ الخبيرة المستقلة إجراءات مع حكومة غانا فيما يتعلق بإعادة توطين اللاجئين الليبيريين في غانا؛

- ينبغي لحكومة ليبيريا أن تطلب إلى الولايات المتحدة الأمريكية تقديم منح دراسية لخريجي الحقوق بغية تعزيز التدريب في مجال القانون والنظام القضائي؛

- **ينبغي لبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا أن توضح للسلطات المحلية وضع أي حالة تتعلق بادعاءات الاعتداءات الجنسية التي قام بها ضد المواطنين الليبيريين أفراد قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام أو موظفو البعثة أو أي جهة تم التعاقد معها أو تم التعاقد معها من الباطن لتنفيذ عمل البعثة نيابة عنها ؛**

- **ينبغي لبعثة الحقيقة والمصلحة أن تطلب مساعدة بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا بتقديم المساعدة لنشر معلومات توضيحية؛**

- **ينبغي الاستجابة للعرض الذي قدمه الوفد الفنلندي خلال الدورة الثالثة لمجلس حقوق الإنسان فيما يتعلق بتوفير الدعم النفسي وتقديم المساعدة إلى لجنة الحقيقة والمصالحة؛**

- **ينبغي للمجتمع الدولي التوجه نحو إنشاء صندوق لضحايا الاغتصاب والاعتداء الجنسي في ليبيريا.**

ANNEXES

Annex 1

LIST OF INTERLOCUTORS

Government officials

H.E. Ellen Johnson Sirleaf	President of the Republic of Liberia
Hon. Natty Davis	Acting Minister of State for Presidential Affairs
Hon. George W. Wallace Jr.	Minister of Foreign Affairs
Hon. Frances Johnson Morris	Minister of Justice and Attorney General
Hon. Johnnie Lewis	Chief Justice
Hon. Mr. Kofi Woods	Minister of Labour
Hon. J. Amadu Kiawu	Deputy Minister for Urban Affairs, Minister of Internal Affairs
Amb. William V.J. Bull	Deputy Minister of Foreign Affairs
Hon. Hawah Goll-Kotchi	Deputy Minister for Administration, Ministry of Education
Cllr. Krubo B. Kollie	Deputy Minister for Legal Affairs
Hon. Vivian J. Cherue	Deputy Minister of Health in Charge of Social Welfare
John Josiah	Deputy Minister for Administration, Ministry of Labour
Hon. Beatrice M. Sieh	Inspector General, Liberia National Police
Asatu Bah-Kenneth	Deputy Inspector General, Administration, Liberia National Police
Rosetta Jackollie	Assistant Minister, Labour Standards
Dr. Moses Pewu	Assistant Minister/Deputy Chief Medical
J. Cole Bangalu	Assistant Minister, Regional Labour Affairs

Kabinah T. Kamara	Assistant Director, Liberia National Police
Reginald Metingnine	Director General, Labour Standards
E. Flomo D. Bana	Director, Labour Standards
J. Allison Barco	Special Assistant, Minister of Internal Affairs
Stephen G. Scott	Special Assistant, Minister of Labour
B. Bonokollie Zinnah	Special Assistant, Inspector General, Liberia National Police
Mrs. Julia Duncan-Cassell	Superintendent of Grand Bassa
Victor Login	Major in Charge of Buchanan Central Prison
Evelina Quaqua	Circuit Resident Judge of Bopulu
Anothony T. Merchant	Manager, Interim Management Team
Marcus Gorwor	Liberia National Police
Weah B. Goll	Sectional Head, Central Police Station, Liberia National Police
Jacob Foley	Magistrate, Guthrie
Joseph S. Boakai	Clerk, Guthrie Court

Legislature

Hon. Mr. Edwin M. Snowe	Speaker of the House of Representatives
Hon. Fredrick D. Cherue	Chair, Standing Committee of the Human Rights (Senate)
Hon. Moses S. Tantianpolie	House Representative, District 9
Joseph O. Lathrobe	Acting Chief of Office Staff

Truth and Reconciliation Commission

Dede Kolopei	Vice Chairperson
Oumu Syllah	Commissioner
Massa A. Washington	Commissioner

Bishop Arthur F. Kulag	Commissioner
Cllr. Pearl Brown Bull	Commissioner
Gerald B. Coleman	Commissioner
John Stewart	Commissioner
Prof. Ken A. Attafuah	ITAC Member
Foday Kamara	Ag. Executive Secretary
UNMIL officials	
Mr. Jordan Ryan	Deputy SRSG for Recovery and Governance
Dorota Gierycz	Chief, Human Rights and Protection Section
Adam Abdelmoula	Deputy Chief, Human Rights and Protection Section
Joanna Foster	Senior Gender Advisor
United Nations agencies and bodies	
Rose Gakuba	Country Representative, UNFPA
Raouf Mazou	Regional Repatriation Manager, UNHCR
Keith Wright	Senior Protection Officer, UNICEF
Sitta Kai-Kai	Senior Programme Officer, WFP
Awa Dabo	Human Rights and Protection Programme, UNDP
Embassies and diplomatic missions	
H.E. Peter Owusu	Head of Chancery, Embassy of Ghana
H.E. Mr. Ansumana Ceesay	Special Representative of the Executive Secretary of the Economic Community of West Africa (ECOWAS)
H.E. Mr. Noumou Diakite	Head of Office, African Union (AU)

H.E. Mr. Jeremy Tunnacliffe	Chargé d'Affaires, European Commission
H.E. Mr. Louis Mazel	Deputy Chief of Mission, Embassy of the United States of America

Civil society organizations and NGOs

Jacob P. Corporal	TRC Statement taker, Buchanan
Esther D. Smith	Don Bosco Homes
Omike Freeman-Goodring	Don Bosco Homes
Natathieni Roberts	Don Bosco Homes
Solomon D. Pratt	Don Bosco Homes
Nathan A. Onumah	Justice and Peace Commission
Samuel W. Cooper	Federation of Liberian Youth
Josie Watson	Children Assistance Programme
Ojue M. Williams	Children Assistance Programme
George B. Gaybueh	Progressive Youth of Bassa
Wilmot Grove	Liberia Refugee Repatriation Reintegration Commission
Nathaniel J. Peters	Liberia Refugee Repatriation Reintegration Commission
Louise Gbarwhoen	Bassa Women Development Association
Estelle M. K. Pailey	Bassa Concerned Citizens Movement
Rev. Dr. Abba Karnga	Resilient Council of Elders
Alfred J. Duah	Handicap International
Josiah Z. Reeves	BUCCOBAC
George Borbor	BUCCOBAC
N. Sceedeaka Jarkah	Liberian Youth for Unity

Alfred Quayjandi	National Human Rights Centre of Liberia
Nevdoteh B. Torbar	Movement for Peace and Reconciliation in Liberia
Collins Yaakpazuo	Center for the Promotion of Democracy in Liberia
Sayor E. Wahtoson	Center for the Promotion of Democracy in Liberia
Rosalind Neufuille	Women and Children Advocacy
Ezekiel Pajibo	Center for Democratic Empowerment
Bah-Wah Bromwell	Green Advocates
G. Archie Sesay	Norwegian Refugee Council

Annex II

WORKSHOP ON THE REPORT OF THE INDEPENDENT EXPERT ON THE PROMOTION AND PROTECTION OF HUMAN RIGHTS IN LIBERIA

Tuesday, 21 November 2006

UNMIL Green Building, Monrovia

Attendance list

Government officials

1. Hon. Tiawan Gongloe	Solicitor General
2. Cllr. Krubo B. Kollie	Ministry of Foreign Affairs
3. Mr. James Bemah	Ministry of Internal Affairs
4. Rosetta Jackollie	Ministry of Labour
5. Regina Menpehaim	Ministry of Labour
6. Jeremiah Witherspoon	Ministry of Youth and Sports
7. Attorney Viama Blama	Minister of Education

Diplomatic community

8. His Excellency Mr. Noumou Diakite	African Union
9. Dave Olabusi	African Union

Members of the judiciary

10. Cllr. Milton Taylor	Magistrate, Monrovia City Magisterial Court
11. Attorney Sylvester Rennie	Magistrate, New Kru Town Magisterial Court
12. Francis Fayah	Magistrate, Careysburg Magistrate Court

Members of the legislature

13. Hon. Mr. Moses Tadanpolie	Chair, Standing Committee on Internal Affairs, House of Representatives
14. Hon. Mr. Armah Sarnor	Chair, House Standing Committee on the Judiciary, House of Representatives
15. Hon. Mr. Abraham Nuquay	Chair, Standing Committee on Human Rights, House of Representatives

Truth and Reconciliation Commission

16. Cllr. Pearl Brown Bull	Commissioner
17. Oumu Syllah	Commissioner

Non-governmental organizations

18. Jeremiah Yarkpazuo	Center for the Promotion of Democracy in Liberia
19. Morris M. Kamara	Movement For The Defence of Human Rights
20. Kelvin Mantor	Children Assistance Programme
21. R. Jarwlee Geegbe	Prisoners Assistance Program
22. Neiboteh Torbor	Movement for Peace and Reconciliation
23. Momolu G. Kandakie	Justice and Peace Commission
24. Adama K. Dempster	Human Rights Protection Forum
25. Bah-Wah Brownell	Green Advocates
26. Roosevelt Sackor	Liberia National Law Enforcement Association

United Nations agencies

27. Kagwiria Mbogori	UNIFEM
28. Masaneh Bayo	UNDP
29. Mohammed E. Fahnbulleh	UNDP
30. Sharon Cooper	UNHCR
31. Lily Cooper	UNHCR
32. Steven Loegering	WFP
33. Dr. Francis Nde	WHO

UNMIL

34. Dorota Gierycz
35. Adam Abdemoula
36. Joana Foster
37. Bipin Adhikari
38. Ireneo Namboka
39. David Ntambara
40. Joseph Gillespie
41. Raphael Abiem
42. Kamudoni Nyasulu
43. Ayo E. Scott

Annex III

MAP OF LIBERIA